

قرارات

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٠٥

بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٩٨

بتوحيد أوزان عبوات الشاى

صادر بتاريخ ٢٠/٦/٢٠٠٥

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين ؛

وعلى القرار رقم ١٤٨ لسنة ١٩٩٢ بشأن تنظيم الاتجار فى الشاى ؛

وعلى القرار رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٩٨ بتوحيد أوزان عبوات الشاى ؛

وعلى موافقة لجنة التموين العليا ؛

قرر:

مادة ١ - يضاف شاى « كيس » يكون وزن الكيس ٢ جرام وأن تحتوى العبوة

على عدد ١٠ ، ٢٥ كيس أو مضاعفات العدد الأخير والمنصوص عليها بالمادة (١)

من القرار رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر